

## مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

قرية على أجزاء مختلفة ولها ماء ومجرى ماء ورثوا أرضها وماءها وشربها وشجرها قسمت الأرض بينهم على قدر مواريتهم منها ولا يقسم مجرى الماء ويكون لهم من الماء على قدر مواريتهم منه انتهى أبو الحسن أطلق المجرى هنا على الماء الجاري ولم يرد موضعه الذي يجري فيه ومثله في كتاب الغرر لا يجوز أن يشتري مسيل ميزاب أي الماء الذي يسيل منه انتهى ثم قال في آخر كتاب القسمة من المدونة ولا يقسم أصل العيون والآبار ولكن يقسم شربها بالقلد انتهى ونقله عياض بلفظ ولم تقسم